

## حول حكم التبرع في الحملات الانتخابية لمرشحين

مسلمين/الخميس (٤٢٠٢-٧-٨١) م ٦٤١ هـ

صلاح الصاوي

السؤال الأول في هذه الحلقة حول حكم التبرع في الحملات الانتخابية لمرشحين مسلمين في انتخابات الكونجرس وما حكم التطوع في حملاتهم الانتخابية؟ وهل يعتبر ذلك من الاعمال المحمودة ام المذمومة - [00:00:00](#)

لا حرج في بذل المال للحملات الانتخابية لدعم المرشحين الذين ينادون قيم العدل والفضيلة ويدعمون حقوق المأزومين والمنكوبين في امتنا المنكوبة وفي غيرها من مختلف مناطق المستضعفين عبر العالم. ويسعون لتقليل المظالم الواقعة عليهم - [00:00:22](#)

لاسيما اذا كان هؤلاء المرشحون من المسلمين في قرار للمجلس الاوروبي للافتاء والبحوث نصا على جواز هذا الدعم المالي حيث قال سادسا جواز خذ لي المال للحملة الانتخابية. حتى لو كان المرشح غير مسلم ما دام اقدر على تحقيق الصالح - [00:00:52](#)

العام اذا بذل هذا من اموال الزكاة يندرج تحت مصرف المؤلفة قلوبهم. استجلابا لخيرهم او استدفافا لشرهم وهي الحالة الوحيدة التي يبذل فيها شيء من الزكوات الواجبة لغير المسلمين لكن امر الصدقات - [00:01:17](#)

اوسع من ذلك بكثير بل وقد يندرج تحت مصرف وفي سبيل الله. اذا تعين ذلك سبيلا الى دعم المنكوبين من المسلمين ودفع المظالم الواقعة عليهم او تخفيفها. هذا من حيث المبدأ - [00:01:40](#)

لكن ينبغي الاحتياط والحذر في تطبيقه. حتى لا تستنزف موارد الفقراء والمساكين في هذه الجوقة الانتخابية. وخير ان تتولاها الجمعيات والمؤسسات ولا يترك ذلك لاحاد المزكين لأن بند التأليف يرجع عند - [00:02:02](#)

كثير من اهل العلم الى الولاة او نوابهم غني عن الذكر ان التطوع في الحملات الانتخابية لذوي الكفاية والديانة من المرشحين المسلمين ان حستن فيه النية يعد من اعمال الخير والبر التي ترجى عليها المثوبة من الله عز وجل - [00:02:28](#)

والله تعالى اعلى واعلم - [00:02:54](#)